إرشاد السّاجد

إلى

أحكام المساجد

تأليف

الفقير المضطر إلى رحمة ربّه تعالى
مصباح ابن الشيخ أبي بكر دنبا واقي
بمدينة بارويلي / ج. مالي

بسم الله الرحمن الرحيم

إرشاد السّاجد

إلى

أحكام المساجد

تأليف
الفقير المضطر إلى رحمة ربّه تعالى
مصباح ابن الشيخ أبي بكر دنبا واقى
بمدينة بارويلي / ج. مالي

تقديم:

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وليّ الصالحين. وأشهد أن سيدنا ومولانا محمدا عبده ورسوله، صلى الله تعالى عليه وعلى آله الكرام وأصحابه الأخيار. ونفعنا بجاهه صلى الله عليه وسلم وبحرمته وحشرنا في زمرته وتحت لوائه، أنه على كل شيء قدير، وبالإجابة لأدعية عباده جدير.

اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد.

وبعد:

فهذه سطور محررة وجيزة نتناول من خلالها ما يتيسر – جهد الاستطاعة، وقدر الإمكان – من أحكام المساجد بيوت الرحمن، فَقَدْ شَرَّفَهَا الله تعالى وقدّسها بنسْبتها إلى نفسه تعالى وأذن تعالى أن ترفع ويذكر فيها اسمه. وأثنى على عُمارها وزوّارها. فكان لها في حياة المسلمين مكانة لا تدانيها مكانة ومنزلة لا تساميها منزلة. ووضع تعالى لهذه البيوت حرمات وحقوقا ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه، وهذه الحرمات والحقوق تشتمل على ما يُراعي للمساجد من آداب، ثم على ما تصان وتنزه عنها. وثالثا على ما يجوز فيها. وهذه هي مواضع الكتاب مع مقدمة إن شاء الله تعالى في بيان قدسية المساجد وخاتمةٍ بإذن الله في رسالة المسجد في حياة المسلم وما توحيه من مشاعر وأحاسيس في ضمير المسلم.

هذا ونرجو من الله تعالى العلي القدير أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم وينفع به الأمة النفع التامّ ويهدينا به وإخواننا المسلمين سواء السبيل. ونافعا لنا جميعا يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

(المؤلف)

بسم الله الرحمن الرحيم

[فصل في تعريف المسجد]

المسجد هو المكان المعدّ للصلاة. وفي المصباح المنير: هو بيت الصلاة. وفي المنجد وأقرب الموارد: إنه كل موضع يتعبد فيه.

وهو يفتح الجيم منه قياسا لأنه من باب فعل يفعُل مثل: دخل يدخل. وجاء بكسر الجيم سماعا. مثل: مطلع، مغرب، ومشرق.

ويطلق المسجد على كل موضع يُصَلَّى فيه. ففي الترمذي في باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد من كتاب الصلاة. وفي أبو داود في باب المواضع التي تجوز فيها الصلاة من كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جعلت لي الأرض كلها مسجدا وطهورا.

فالمسجد بيت الصلاة سواء ما بني بالحجارة أو بالطوب أو سُيِّجَ بالأخشاب وسواء مسجد البادية والحاضرة. وسواء مسجد الدار ومسجد الجماعة. فَكُلُّهَا سواء في الحرمة والتشريف. وكل موضع سُمي مسجدا فإنه يصير وقفا يخرج عن ملكية صاحبه فلا يباع ولا يوهب ولا يورث. ولا يجوز الرجوع فيه أبدا.

[فصل في قدسية المسجد]

قدسيّة المسجد معناها طهارته ورفعة مكانته عند الله تعالى. فهو المكان المنزه عن كل الأقذار والأنجاس والأرجاس.

فالأرض وإن كان كلها لله تعالى خلقا وملكا فقد نسب تعالى إلى نفسه المسجد تخصيصا وتشريفا وأضَافَهُ إلى نفسه تعظيما وتكريما. وذكر تعالى أنه بيته تقديسا وتنزيها. لذا كان المسجد أشرف بقاع الأرض كلها جملة وتفصيلا. أذن تعالى أن يرفع ويذكر فيه اسمه بكرة وأصيلا. فقال تعالى في محكم تنزيله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه: وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا.

ولهذه المكانة السامية للمسجد فقد تعلق به جملة من الأحكام والآداب التي يحتاج رُوَّادُه إلى معرفتها والالتزام بها، حتى لا يقعوا في المحظور في جنب الله تعالى.

[فصل في عمارة المسجد]

فالمسجد مكان مقدّس، وبقعة مشرفة، وارتياده والتردد إليه وتعلُّقُ القلبِ به قربة نافعة وغنيمة غالية، وإليك منفعتين عظيمتين يحصل عليهما عامر المسجد. الأولى منفعة دنيوية عاجلة والثانية منفعة أخروية جليلة ينالهما المسلم جَرَّاءَ تردده إلى المسجد، وكفى بهما شرفًا ومنفعةً وغنيمةً.

فأما المنفعة الأولى الدنيوية: فهي تحصيل اسم الإيمان والاتصاف باسم المؤمن كما صرّح بذلك نصّ القرآن وصريح الحديث.

فمن القرآن الكريم قوله تعالى في التوبة ١٨ : (**إنّما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر وأقام الصلاة وآتى الزكاة ولم يخش إلا الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين**).

ومن الحديث النبوي الشريف قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه الترمذي في باب ما جاء في حرمة الصلاة من كتاب الإيمان. وما رواه ابن ماجه في باب لزوم المسجد وانتظار الصلاة من كتاب المساجد. ورواه الإمام أحمد في مسنده. والحاكم في المستدرك. وابن خزيمة في صحيحه في باب الشهادة بالإيمان لعُمَّار المساجد : عن أبي سعيد الخدري قال : قال صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الرجل يعتاد (يتعاهد) المسجد فاشهدوا له بالإيمان.

وعمارة المسجد تتناول بناءه وتشييده وفرشه بالبسط وارتياده والمكث فيه لانتظار الصلاة أو لقراءة القرآن وبالكنس والتنظيف والتبخير والتنوير بالسرج أو الكهرباء وتزويده بالماء وحراسته وغير ذلك من كل ما يحتاجُه المسجد وأهله من خدمات.

وبمقتضى هذه الشهادة بتحصيل الإيمان وبمقتضى قول الرسول الكريم وشهادته لعامر المسجد بالإيمان فإنه يجب الكف عن صاحبه ويحرم النيل من عرضه وماله ودمه. فهو مسلم. وكل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه.

هذا ومع أن ارتياد المسجد ليس من قواعد الإسلام الخمسة ولامن أركان الإيمان الستة إلاّ أنّه من مكملات الإيمان وفضائل الإسلام ومن خصاله العليا.

وقد روى الإمام مسلم في صحيحه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: من سرّه أن يلقى الله تعالى غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهن فإن الله شرع لنبيكم صلى الله عليه وسلم سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى. ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم. وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة ويحط عنه بها سيئة ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق. ولقد كان الرجل يؤتي به يهادي بين الرجلين حتى يقام في الصف. وفي رواية له: وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه.

وأما المنفعة الثانية: المترتبة على عمارة المسجد وهي المنفعة الأخروية فهي استحقاق ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظلّ إلا ظلّه تعالى.

فقد روى الأئمة عن النبي في ذلك أنه قال صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل. وشاب نشأ في عبادة الله. ورَجُلانٌ تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه. ورجلٌ قلبه معلق بالمساجد. ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله. ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه. ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه. وهذا الحديث رواه كلّ من:

١. الإمام مالك في الموطأ في باب ما جاء في [illegible] الشعر.

٢. البخاري في باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة [illegible] كتاب الأذان. ورواه في باب الصدقة باليمين من كتاب الزكاة.

ورواه أيضا في باب البكاء من خشية الله من كتاب الرقاق .

٣ . ومسلم في باب فضل إخفاء الصدقة من كتاب الزكاة .

٤ . والترمذي في باب ما جاء في الحبّ في الله من كتاب الزهد .

٥ . والنسائي في باب الإمام العادل من كتاب آداب القضاة .

٦ . والإمام أحمد في مسنده – باب ما جاء في صدقة السر من الفتح الرباني لترتيب المسند ج ٩ ص ٢٠٠ حديث ٢٤٥ .

قال الحافظ في فتح الباري : ورجل قلبه معلق ... الخ ظاهره إنه من التعليق كأنه شبه بالشيء المعلق بالمسجد كالقنديل مثلا إشارة إلى طول الملازمة بقلبه وإن كان جسده خارجا عنه. اهـ. ويدل على ذلك رواية الحوفي « كأنّما قلبه في المسجد » ويحتمل أن يكون من العلاقة شدة الحب ويدل عليه رواية أحمد. متعلق بالمساجد . وزاد مالك. إذا خرج منه يعود إليه.

فعامر المسجد في ظل العرش في عرصة القيامة. وهذه المنفعة أخروية رزقنا الله تعالى وإخواننا المسلمين إيّاها بمنه وكرمه تعالى. آمين.

ونعود فنذكر بما أوردنا سابقا : بأنّ ارتياد المسجد ليس من أركان الإيمان ولا من قواعد الإسلام فالإسلام يصح لغير آتيه. اللهمّ إلاّ ما كان المسجد شرطا فيه كصلاة الجمعة.

والمُصَلَّى أينما صلّى فهو مسلم معصوم الدم والعرض والمال. وقد نبه النبي صلى الله عليه وسلم في غير ما موضع على ذلك فقد ذكر صلى الله عليه وسلم إنه نهي عن قتل المصلين . وسأل عن حال البعض بقوله أليس يصلّى :

١ . ففي البخاري ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم اتهمه رجل بالجور في قسمة فاستوذن في قتله فقال صلى الله عليه وسلم لا لعلّه يصلى .

٢ . وفي الموطأ أنه صلى الله عليه وسلم استوذن في قتل منافق فقال صلى الله عليه وسلم أليس يصلى ثم قال صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم .

٣ . وفي صحيح مسلم والترمذي وأبو داود أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بأمراء يأتون فيغيرون فقيل له صلى الله عليه وسلم ألا نقاتلهم . وفي رواية نقتلهم فقال صلى الله عليه وسلم لا ما صَلَّوْا . أي لا تقاتلوهم ماداموا يصلون .

٤ . وروى أبو داود أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بِمُخَنَّثٍ فأمر صلى الله عليه وسلم بنفيه وإخراجه من المدينة قالوا يا رسول الله إلا نقتله فقال صلى الله عليه وسلم إني نهيت عن قتل المصلين .

فمن صلّى فهو المسلم . وإن لم يأت مسجدا ماعدا الجمعة إلاّ إن حضور المسجد فيه فضل كبير ومنفعة عظيمة في الدنيا بالشهادة لصاحبه بالإيمان . وباستحقاق ظل العرش يوم القيامة . وحسبك بهاتين فضلا .

وفيه فضائل أخرى كثيرة سنورد منها ما يتيسر إن شاء الله تعالى في فصل فضيلة السعي إلى المسجد والله سبحانه وتعالى الهادي بمنّه وكرمه وفضله إلى سواء الصراط ، وهو تعالى وليّ التوفيق .

[فصل في فضل بناء المسجد]

لقد وعد الله تعالى من بني مسجدا أو أسهم في بنائه بنفسه أو بماله أجرا عظيما وثوابا جزيلا وسجل له عنده مقاما كريما ورتبة عالية وشهد تع الى له بالإيمان والخشية.

وورد كذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى أحاديث صحيحة شهيرة في فضل بناء المسجد نورد بعضا منها للاعتبار:

١. روى الشيخان عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بني مسجدا يبتغي به وجه الله تعالى بني الله تعالى له بيتا في الجنة.

٢. روى ابن ماجه وابن حبان في صحيحه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: من بنى لله مسجدا يذكر فيه بنى الله بيتا في الجنة.

٣. روى الطبراني وابن حبان والبزار عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا قدر مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة.

٤. روى الترمذي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى عليه وسلم قال: من بني لله مسجدا صغيرا كان أو كبيرا بنى الله له بيتا في الجنة.

٥. روى أحمد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني لله مسجدا بنى الله له بيتا أوسع منه.

٦. روى أحمد والطبراني عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من بنى مسجدا يصلي فيه بنى الله له في الجنة أفضل منه.

٧. روى الطبراني عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من بنى مسجدا لا يريد رياء ولا سمعة بنى الله له بيتا في الجنة.

٨. روى الطبراني والبزار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من بنى بيتا يُعبَد الله فيه من مال حلال (أي من طريق أحلَّهُ الله تعالى لم يدخل فيه كسب حرام ولا ربا) بنى الله له بيتا في الجنة. وزاد الطبراني فيه: من درّ ويَاقُوت.

٩. روى ابن ماجه وابن خزيمة والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنّ مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علّمه ونشره. أو ولدا صالحا ترَكه. أو مصحفا ورّثه. أو مسجدا بناه. أو بيتا لابن السبيل بناهُ أو نهراً أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته.

١٠. روى النسائي عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى مسجدا ليذكر الله فيه بنى الله له بيتا في الجنة.

فهذه عشرة أحاديث تَحُضُّ على بناء المسجد وتبين الأجر الجزيل على ذلك وبناء بيتٍ لصاحبه في الحنة، وذلك هو عمارة المسجد. وتتناول العمارة البناء بالنفس والمساهمة بالمال وفي أية خدْمةٍ يحتاج البناء من تقديم بقعة أو ثمنها أو تقديم مَا عُونٍ أو إطْعام عُمال أو نقلِ ماءٍ إليهم.

ولكن إذا تتبعنا نصوص الأحاديث التي بأيدينا ظهرت لنا شُروطٌ تعتبر لتحسين خدمة البناء واستحقاق ثوابه وهذه الشروط.

أولها: إخلاص النية وتحسين القصد في العمل فإنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى وإلى ذلك الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم **(يبتغي به وجه الله)**[1].

ثانيها: إن يكون المسجد لقصد إرادة الصلاة فيه وتأديتها جماعيا وإلى ذلك الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم **(يُذكر فيه، يُصلي فيه، يعبد الله فيه، ليذكر الله فيه)** أي لقصد العبادة. فأما إن كان بناؤه لغرض الإفساد بين المسلمين وتفريق شملهم والأضرار بهم فإنه يكون مسجدَ ضرار (وحكموا بالهدم والتحريق - لمسجد بُنيَ للتفريق. وكلَّ ما بُنِيَ للأَضْرَارِ فحكُمه كمسجد الضرار).

والشرط الثالث: أن يكون المال المبني به حلالا. والمال الحلال ما طاب مكسبه وطاب مصرفه فإن الله تعالي طيب لا يقبل إلا طيبا. وقد قال صلى الله عليه وسلم من اكتسب مالا من ماثم فوصل به رحمه أو أنفقه في سبيل الله أو تصدق لم يقبل منه ذلك. وما بقيَ كان زاده إلى النار. ولا تزول قدما عبدٍ يوم القيامة حتى يسال عن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه.

وقد اغتر جَمْعٌ من أهل الجيل فكسبوا من أوجُه الحرام وجمعوا الأموال من طرق الربا ثم يُقْبلون على بناء المساجد وإنشاء المدارس ونحوها

١- فإن داخله رياء وسمعة بطل الأجر فإن الله تعالى غني عن الشركاء.

ظانّين أن تلك الصنائع تطهر لهم مكاسبهم فهيهات هيهات فإن الله تعالى لا يمحو الخبيث بالخبيث.

ولكنّ تأدية الصلوات في هذه المساجد المبنية بالمال الحرام لا تبطل الصلاة كالصلاة في الأرض المغصوبة وفي الثوب المسروق. قال الشيخ خليل في مختصره آخر ذكره لمكروهات الصلاة.

كبناء مسجد غير مربع أي بأن يكون دائرة أو مثلث الزوايا لعدم استقامة الصفوف فيه. قال في الدسوقي فيكره ذلك البناء وكذا تكره الصلاة في مسجد بني بمال حرام ولم تحرم لأن المال يتعلق بالذمم....اهـ.

فلا يغتر أحد بإنفاقه في سبل الخير وبصدقاته من المال الحرام فإنها مردودة وهو مؤاخذ بها وَتُفْضِي لأصحابها يوم القيامة من صالح أعماله إن كانت له أعمال مقبولة صالحة وإلاّ أخذ من خطايا المظلومين وتضاف إلى خطاياه ثم يطرح في النار أعاذنا الله تعالى جميعا ووفقنا لما يحبه تعالى ويرضاه.

[فصل في فضيلة السعي إلى المسجد]

وإما السعي إلى المسجد فله فضائل ومزايا ، ويكفي في فضله قوله تعالى في سورة يس: ونكتب ما قدموا وآثارهم قال المفسرون إنها آثار خطاهم إلى المساجد. وقال عمر وابن عباس وسعيد بن جبير إنها آثار المشائين وخطاهم إلى المسجد .

ولقد بيّن النبي صلى الله عليه وسلم فضيلة السعي إلى المسجد في غير ما حديث نورد منها ما يلي :

١ . روى الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غدا إلى المسجد أرواح أعدّ الله نزلا كلما غدا أرواح .

٢ . وفسّر صلى الله عليه وسلم هذا النزل بقوله صلى الله عليه وسلم إن المؤمن إذا مشى إلى المسجد قال الله تعالى عبدي زارئي وعليّ قراه ولن أرضَى له قِرًى دون الجنة .

٣ . روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خطوتاه إحداهما تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة .

٤ . روى أبو داود والترمذي عن بريدة عنه قال صلى الله عليه وسلم بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة .

٥. وتكثير الخطوات تضعف الثواب والأبعدُ مسافَةً أكثر أجرا. والأكْثَرُ خطوةً أوْفَرُ ثوابا. فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: أعظم الناس في الصلاة أجرا أبعدهم إليها ممشى.

٦. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقارب الخطا ليزيد عدد الخطوات فقد روى زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: كنت أمشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نريد الصلاة، فكان يقارب الخُطا فقال أتدرون لمَ أُقارب الخُطا قُلت الله ورسوله أعلم قال: لا يزال العبد في صلاة مادام في طلب الصلاة.

٧. وروى مالك في الموطأ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج عامدا إلى الصلاة فإنه في صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة. وإنه يكتب له بإحدى خطوتيه حسنة ويمحى عنه بالأخرى سيئة فإذا سمع أحدكم الإقامة فلا يسع فإن أعظمكم أجرا أبعدكم دارا قالوا لم يا أبا هريرة؟ قال من أجل كثرة الخطأ[١].

٨. ومن عظيم فضل الله تعالى على عباده المؤمنين أن جعل لهم الأجر والثواب في ذهابهم إلى المسجد وفي رجوعهم منه أيضا فآثار الخطى تحسب ذهابا وإيابا. فعن أبيّ بن كعب رضي الله عنه قال: كان رجل من الأنصار لا أعلم أحدا ابعد من المسجد منه كان لا تخطئه صلاة فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال: ما يسرني أن منزلي إلى جنب المسجد إني أريد أن يكتب لي ممشاي إلى المسجد ورجوعي إذا رجعت إلى

---

١. روى الإمام أحمد عن ابن مسعود (الفتح ٥- ١٦٣) قال رسول الله: ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يأتي مسجدا من المساجد فيخطو خطوة إلا رفع بها خطيئة وكتبت له حسنة حتى كنّا لنقارب بين الخطا أي يضيفون الخطا بعدم السعي لتكثر الخطوات.

أهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع الله ذلك كله لك.

٩. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم: من راح إلى مسجد الجماعة فخطوة تمحو سيئة وخطوة تكتب له حسنة ذاهبا وراجعا.

[فصل في فضل صلاة الجماعة]

صلاة الجماعة سنة في الفرائض غير الجمعة. أما في الجمعة ففرض وشرط لأنها لا تصح إفذاذا. ولا تصح إلا بعددٍ مخصوص وشروطٍ معروفة.

والجماعة تحصل باثنين فما فوقها. فالاثنان جماعة وقد بوّب البخاري لذلك في صحيحه فقال في كتاب الأذان باب اثنان فما فوقها جماعة.

وورد في فضل صلاة الجماعة عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة منها: ما رواه:

١. مالك والبخاري والترمذي والنسائي عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين ذرجة.

٢. وروى الإمام أحمد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل صلاة أحدكم بسبع وعشرين درجة.

٣. روى أيضا عن عائشة رضي الله عنها قال فضلت الجماعة على صلاة الفذ خمسا وعشرين درجة.

٤ . وروى أيضا عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فضل صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بضع وعشرون درجة.

٥ . روى مالك في الموطأ. عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لأن أشهد صلاة الصبح في جماعة أحبّ إليّ من أن أقوم ليلة.

٦ . روى الطبراني عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لو يعلم هذا المتخَلِّف عن الصلاة في الجماعة ما لهذا الماشي إليها لأتاها ولو حبوا على يديه ورجليه.

٧ . روى مالك ومسلم وأبود داود عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل. ومن صلى الصبح في جماعة فكأنّما صلى اللّيل كله.

وأحاديث الباب تَدُلُ على أن فضل الصلاة في الجماعة عظيمة وإنها تزيد على صلاة الفذ بدرجات كثيرة بسبع وعشرين. أو خمس وعشرين. قال الإمام النووي رحمه الله تعالى والجمع بينها من ثلاثة أوجه.

أحدها: إنه لا منافاة بينها فذِكْرُ القليل لا يَنْفِي الكثير لأنه مفهُوم عددٍ.

الثاني: أن يكون صلى الله عليه وسلم أخبر أولا بالقليل ثم اعلمه بزيادة الفضل فأخبر بها.

الثالث: إنه يختلف باختلاف أحوال المصلين فتكون لبعضهم خمسا وعشرين. ولبعضهم سبعا وعشرين بحسب كمال الصلاة والمحافظة عليها ومراعاة آدابها وبكثرة جماعتها وبشرف البقعة. والله أعلم.

وتدل الأحاديث أيضا على أن الجماعة ليست فرضا في الصلوات وأن صلاة الفذ تصح. لأن أفعل صيغة تفضيل وهي تدل على مشاركة اثنين في صفة وزيادة أحدهما على الآخر في تلك الصفة. فصلاة المنفرد وصلاة الجماعة كلتاهما صحيحة إلا أنها في الجماعة أفضل وأكثر ثوابا.

ويحصل فضل الجماعة بإدراك ركعة بسجدتيها مع الإمام، ويحصل ثواب الصلاة كلها لكل من صلى في الجماعة وإن لم يعقل فيها. مادام واحد في الجماعة يعقل. وأما المصلى وحده فليس له من صلاته إلا ما عقل منها. ولهذا قال عمر رضي الله عنه وهو على المنبر: إن الرجل لَيَشِيبُ عارضاه في الإسلام وما أكمل لله تعالى صلاةً قيل وكيف ذلك قال لا يتم ركوعها وسجودها وخشوعها وتواضعه وإقباله على الله فيها.

قال في معين التلاميذ على قراءة الرسالة: قال الأجهوري:

ولا ثواب لصلاة المنفـرد   في غير ما يعقل منها فاعتمد

وفي الجماعة تؤدي يحصل   ثوابهـا لـه وإن لا يعقـل

أي من صلى مع الجماعة يحصل له الثواب الكامل وإن لم يحصل له عقل فيها بخلاف من صلى وحده فلا ثواب لصلاته إلا ما عقل منها.

[فصل في حقوق المسجد]

أيّها الإخوة: ولمكانة المسجد وشرفه فقد تعلق به جملة من الحقوق والآداب التي يحتاج رواده إلى معرفتها والعمل بها حتى لا ينتهكوا حرمته ولا يفوتهم تعظيمه، وتلك الحقوق من حرمات الله تعالى. فلكل مكان حقٌّ وحرمة، ولكل رب منزل في منزله حق وحُرْمَةٌ ولأشهر الحرم حرمات وللمسجد كذلك حق

وحرمة فإنه بيت الله تعالى ومَنْ يعظم حرمات فهو خير له عند ربه. ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب.

والحرمة معناها ما يحترم شرعا ويُعظم، وهي التكاليف التي كلف الشارع بها العباد من أمر ونهي، فيجب مراعاتها واحترامها والخضوع لها. ولا يحل انتهاكها ولا التفريط فيها بل ولا مقاربتها لأن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ويحرم كل ما يؤدي إلى ذلك.

وتعظيم الحرمة كناية عن العمل بالمأمورات فعلا في الواجب والسنة والمندوب، وتركا في المكروه والحرام.

وتنقسم حقوق المسجد إلى ثلاثة أقسام:

أولا: ما يراعي للمسجد. ثانيا: ما يُصان عنه.

ثالثا: ما يجوز فيه فعله.

القسم الأول: الحقوق والآداب الواجبة للمسجد

١٣ ثلاثة عشر أدبا.

١. إخلاص القصد وصدق النية عند التوجه إلى المسجد وثوابه على قدر نيته وإخلاصه. وليكن خروجه لأجل الصلاة والعبادة. ففي حديث رواه أبو هريرة عنه صلى الله عليه وسلم قال: لا يتوضّأ أحدكم فيحسن وضوءه فيسبغه ثم يأتي المسجد لا يريد إلا الصلاة إلاّ تبشَّش الله إليه.

وفي رواية أخرى: إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى الصلاة لا يخرجه إلا الصلاة.

وروى أبو داود في باب فضل القعود في المسجد من كتاب الصلاة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى المسجد

لشيءٍ فهُو حظّه. أي من أتى المسجد لغرض آخر غير الصلاة فليس له إلا ذلك فمن أتاه لترويح نفس أو تنزّهٍ أو مصاحبة صاحبٍ أو لاختفاءٍ من طالب أو لنوم فذلك حظه ففيه تنبيه على تصحيح النية في إتيان المسجد. ولهذا فمن أتاه بنية العزلة والاعتكاف ولقراءة القرآن ولانتظار الصلاة كان له أجر ذلك كله فإنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى.

٢. الذكر الوارد عند الخروج من البيت ففي ابن ماجه في باب المشي إلى الصلاة من كتاب المساجد والجماعات عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وأسألك بحق ممشاي هذا فإني لم أخرج أشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة وخرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فأسألك أن تعيذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك.

وفي المسعد بشرح آداب المسجد: ويكون ذكرك الذي تتوجه به إلى المسجد بسم الله آمنت بالله وتوكلت على الله واعتصمت بالله وفوضت أمري إلى الله ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٣. الذكر الوارد عند دخول المسجد فيقول: بسم الله والسّلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك.

٤. الذكر الوارد عند الخروج منه فيقول: بسم الله والسّلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك.

وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى يقول في الدخول: أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم، بسم الله

والحمد لله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك.

قال: وإذا خرج قال هذا إلا أنه يقول: وافتح لي أبواب فضلك. اهـ.
هذا الذكر والدعاء مستحب في كل مسجد.

وفي رواية عن أبي هريرة أنه يقول في الخروج: للهم اعصمني من الشيطان.

٥. يُقدم رجله اليمنى عند الدخول، ويقدم اليسرى عند الخروج، وفي الكنيف عكس ذلك وأما المنزل فيقدم يمناه في الدخول والخروج جميعا.

٦. يحيي المسجد بركعتين قبل جلوسه، إِنْ كان وقتٌ تجوزُ فيه النافلة. ولا تفوت بالجلوس ولكن يكره تعمد الجلوس قبلهما. وإن كثر دخوله كَفتْهُ الأولى. ويركعهما في أي موضع شاء من المسجد ثم يجلس بعدهما في موضع آخر. ويقرأ فيهما بالفاتحة وما تيسير له. وتتأدى التحية بالفريضة إذا بدأ بها.

وأما إن دخل المسجد في وقت لا تجوز فيه النافلة فإنه يذكر الباقيات الصالحات أربع مرات. وهي: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر. ثم يسلم بعدها على الناس (سّم وسلّمن على النبي إذا دخلت مسجدًا وحيّ. بركعتين أو رباعٍ سَبْحَلِ. وحمدلن وكبرن وهلّل) والأوقات التي تكره فيها النافلة بعد طلوع الفجر إلى طلوع الشمس. وبعد طلوعها إلى قيد رمح حلّ النافلة وبعد صلاة العصر إلى الغروب. وبعد الغروب وقبل الصلاة، وبعد جلوس إمام الجمعة على المنبر إلى أن تقضى الصلاة.

٧ . السّلام على الجالسين بعد التحية فإن لم يكن ثمّ أحد قال : السّلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ويكره ذكر الأنساب ومناداة البعض للسّلام لأنه يؤدي إلى التمييز بين الجلوس والمسجد محلّ مساواة .

٨ . إسراجه وتنويره بالمصابيح والقناديل . وكان الصحابي الجليل تميم الداري أول من أسرج في المساجد كما رواه ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال صلى الله عليه وسلم من أسرج في مسجد سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يصلون عليه ويستغفرون له مادام ذلك الضوء فيه .[١]

٩ ، ١٠- التنظيف ، والتطيب . فعن عائشة رضي الله عنها قالت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وان تنظف وتطيب .

وروى أبو داود عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالمساجد أن نصنعها في دورنا ونُصلح صنعتها ونطهرها .

وفي رواية عنه رضي الله عنه قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتخذ المساجد في ديارنا وأمرنا أن ننظفها .

وعن أنس رضي الله عنه قال : قال صلى الله عليه وسلم عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد . هذا ويتأكد استحباب التجمير والتطيب أيام الجمع لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث واثلة بن الأسقع : واتخذوا على أبوابها المطاهر وجمّروها في الجمع .

---

١ . ويروى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : نوّرت الإسلام نوّر الله عليك في الدنيا والآخرة .

وأمَّا المشي بالمِبْخَرَةِ بين الصفوف فمكروه لما فيه من إذاية المصلين وتخطى الرقاب وربّما كان البعض صائما فيتأذى.

١١ . تعهّده بالصلاة فيه فقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم إن من علامات الساعة أن يتباهى الناس في المساجد ثم لا يعمرونها إلا قليلا. وقال إن الغرباء في الدنيا أربعة: قرآن في جوف ظالم. ومسجد في نادى قوم لا يُصَلُّون فيه. ومصحف في بيت لا يقرأ فيه. ورجل صالح مع قوم سوء. وسيأتى إن شاء الله تعالى شيء من هذا المعنى عند ذكر مساوئي هجر المسجد.

١٢ . التوسعة في المجلس وفي الممرّ للغير فقد قال تعالى: **يا أيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فافسحوا يفسح الله لكم**. الآية عامة في كل مجالس الخير مجلس علم وذكر وصلاة وغيرها.

وقال صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داود عن ابن عمر في باب تسوية الصفوف وحاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولينُوا بأيدي إخوانكم ولا تذرُوا فرجاتٍ للشيطان ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله. قال أبو داود: ومعنى لينوا بأيدي إخوانكم إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغي أن يليّن له رجل منكبيه حتى يدخل في الصف.[1]

وكذلك لينوا إذا أخذوكم ليقدموكم أو يؤخروكم أو يجروكم من مكان إلى آخر حتى يستوي الصف لتنالوا فضل المعاونة على البرّ والتقوى.

١٣ . تكملة الصفوف وتسويتها وسدّ الخلل. عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من**

---

١ . عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه: خياركم ألينكم مناكب في الصلاة.. أبو داود.

تمام الصلاة. وعنه أيضا رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالأعناق. وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتسون صفوفكم أو لَيُخَالِفَنَّ الله بين وجوهكم.

وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربهم. قلنا وكيف تصف الملائكة عند ربّهم قال يتمون المتقدمة ويتراصون في الصف.**

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلّل الصفوف من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول: لا تختلفوا فتختلف قلوبكم.**

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولينُوا بأيدي إخوانكم ولا تذروا فرجات للشيطان ومن وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله.**

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **أتموا الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في الصف المؤخر.**

فإقامة الصفوف وتسويتها من أهم شعائر الصلاة لأنها تنبئ عن وحدة المسلمين. لذلك حرص النبي صلى الله عليه وسلم عليها وذكر أن الله تعالى فضل أمته بأن جعل صفوفهم كصفوف الملائكة. كما بيّن صلى الله عليه وسلم أن المخالفة في الصف عبارة عن مخالفة القلوب. فليحرص المسلمون

على هذه الظاهرة. فإنها رمز الوحدة والمساواة فإن الغني فيه بجانب الفقير والعالم جنب الجاهل وهكذا...

القسم الثاني فيما يصان عنه المسجد :

وأما القسم الثاني وهو ما يصان عنه المسجد وينزه عنها فكثير أيضا ومنها ما يلي : ٢٢ ثلاثة وعشرون محظورا ١- و٢- البيع والشراء فعن أبي هريرة رضي الله عنه فيما رواه الترمذي والنسائي وابن خزيمة والحاكم وابن حبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك.

وروى ابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البيع والابتياع في المساجد . قال العلماء ويدخل في ذلك عرض المبيع وذكره وسائر العقود من الإجارة والكراء وغيرها .

٣ . نشدان الضالة وهو المناداة على الناس بطلب شيء ضائع ، فقد روى مسلم وأبو داود وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تُبن لهذا .

وروى الترمذي والنسائي وابن خزيمة والحاكم وابن حبان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : ...وإذا رأيتم من ينشد ضالة فقولوا لا ردها الله عليك.

وروى مسلم والنسائي وابن ماجه عن بُريدة رضي الله عنه أن رجلا نشد في المسجد فقال من دعا إلى الجمل الأحمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وجدتَ إنما بُنيت المساجد لما بُنِيَتْ له.

وروى الطبراني: أن ابن مسعود سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فأسكته وانْتَهَرَهُ وقال: قد نهينا عن هذا.

٤. تخطى الرقاب ومعناه تجاوز رقاب الناس والتفريق بينها بالخطو عليها للمرور.

روى الترمذي عن سهل بن معاذ عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا إلى جهنم. ويُروي اتخذ بالبناء للمفعول أي أنه يجعل جسرا على طريق جهنم ليوطأ ويتخطى كما تخطى هو رقاب الناس فإن الجزاء من جنس العمل.

وإما بالبناء للفاعل فمعناه أنه اتخذ لنفسه جسرا يمشى عليه إلى جهنم.

وفي رواية بلفظ من يتخطى رقبة أخيه المسلم جعله الله يوم القيامة جسرا على باب جهنم للناس.

وعن ابن الأرقم بلفظ: الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين الاثنين بعد خروج الإمام كالجارّ قصبه في النار.[1]

قال العلماء: والتقييد بيوم الجمعة يحتمل أنه خرج مخرج الغالب لاختصاص الجمعة بكثرة الناس بخلاف سائر الصلوات، فلا يختص المنع بالجمعة وحدها بل يكون سائر الصلوات مثلها.

٥- و٦- البصاق والتنخم.

روى الشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها.

---

١. وفي ابن ماجه عن أبي ذر: أن من اغتسل يوم الجمعة ولبس أحسن ثيابه ومسّ الطيب وأتى الجمعة ولم يلغ ولم يفرق بين اثنين غفر له ما بينه إلى الجمعة الأخرى.

وروى الإمام أحمد عن أبي أمامة عنه صلى الله عليه وسلم التفل في المسجد سيئة ودفنه حسنة.

وروى ابن ماجه عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكّها ثم قال: إذا تنخم أحدكم فلا يتنخمّنّ قِبَلَ وجهه ولا عن يمينه وليبزق عن شماله أو تحت قدمه اليسرى.

وروى الشيخان وأبو داود عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بينما رسول الله صلى الله وسلم يخطب يوما إذا رأى نخامة في قبلة المسجد فتَغيَّظَ على الناس ثم حكها. قال: وأحسبه قال فدعا بزعفران فلطّخَهُ به وقال: إن الله تعالى قبلَ وجْهِ أحدكم إذا صلى فلا يبصق بين يديه.

وروى ابن خزيمة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الله عزّ وجلّ بين أيديكم في صلاتكم فلا توجهوا شيئا من الأذى بين أيديكم.

قال في العون: البزاق ما يخرج من الفم. وهو البصاق. والمخاط ما يسيل من الأنف. والتفل بفتح التاء المثناة وإسكان الفاء هو البصاق والبزاق والنخاعة بالعين البزقة التي تخرج من أصل الفم. وأما النخامة بالميم فهي البزقة التي تخرج من أقصى الحلق. اهـ.

قال الحافظ: إن البصاق في المسجد يكون خطيئة إذا لم يدفنها وأما من دفنها فلا خطيئة. ودفنها يكون بتغيبه في رمل أرض المسجد أو ترابه. وأما حكّه بالرجل على أرض المسجد المجصصة فلا. وهي خطيئة أخرى لتلويث المسجد.

وأما من لم يكن في المسجد فإنَّما يبصق عن يساره أو تحت قدمه.

٧. **التحدث في المسجد**: فالكلام فيه بغير ذكر الله تعالى يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب. والمسجد إنّما بني لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن وغيرها من الأذكار.

وروى البيهقي والحاكم وابن حبان أنه صلى الله عليه وسلم قال: يأتي في آخر الزمان ناس من أمتي يأتون المساجد يقعدون فيها حلقا حلقا ذكرهم الدنيا وحبّهم الدنيا فلا تجالسوهم فليس لله تعالى بهم من حاجة.

وروى ابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم ليس لله تعالى فيهم حاجة.

وورد في المسعد بشرح آداب المسجد أنه صلى الله عليه وسلم قال: إذا أتى الرجل المسجد فأكثر من الكلام تقول له الملائكة أسكت يا ولي الله. فإن زاد تقول أسكت يا بغيض الله فإن زاد تقول أسكت عليك لعنة الله.

وكان خلف بن أيوب رحمه الله تعالى في المسجد يوما فأتاه غلامه يسأله عن شيء. فخرج من المسجد ثم أجابه، لأنه رأى ذلك من كلام الدنيا.

وقد بنى الخليفة الراشد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب موضعا بجانب المسجد النبوي الشريف وأمر بأن يخرج إلى ذلك المكان من يكون له كلام بأمر الدنيا.

ففي الموطأ عن مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب بنى رحبة في ناحية المسجد تسمى البطيحاء وقال: من كان يريد أن يلغط أو ينشد شعرا و يرفع صوته فليخرج إلى هذه الرحبة، ذكره آخر باب جامع الصلاة.

٨- السؤال في المسجد :[1]

وينزه المسجد كذلك عن السؤال فيه سواء كان لحاجة السائل نفسه أو كان لصالح المسجد لما فيه من التشويش على الناس. ففي المدخل لابن الحاج.

---

١. راجع كلاما لشيخ الإسلام ابن تيمية من كتاب فقه السنة ج١.

[فصل في ذكر بعض البدع التي أحدثت في المسجد]

قال: وينبغي أن يمنع من يسأل في المسجد لما ورد في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: من سأل في المسجد فاحرموه. قال: وقال ابن مسعود رضي الله عنه إذا سأل الرجلُ الرجلَ في المسجد فقد استحق أن لا يعطي وإذا سأل على القرآن فلا
تعطوه. قال: والمسجد لم يبن للسؤال فيه وإنّما بني لما تقدم ذكره من العبادات والسؤال يشوش على من يتعبد فيه وينبغي له أن ينهي عن الإعطاء لمن يسأل فيه لما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم: **فاحرموه لأن إعْطاءه ذريعة إلى سؤاله في المسجد. اهـ.**

وفي المسعد بشرح آداب المسجد: يكره سؤال الصدقة فيه ومن سأل فلا يعطى، ويومر بحرمانهم وردّهم خائبين. وكان الشيخ أبو عبد الله محمد بن عمران يغلظ عليهم في النهي وربّما أمر بإخراجهم إلى السجن. وفي الحطاب عن الذخيرة: قال مالك: ويُنهى السّؤال عن السؤال في المسجد. وفي المعيار: وَرَدَ النهيُ عن السؤال في المساجد لأنها سوق الآخرة ولأنه قد يشغب على من يكون في الصلاة. اهـ.

والقاعدة المقررة أنه يحرم في المسجد كل ما يشوش على الناس فيه سواء في ذلك التلاوة والذكر والوعظ وكذلك السؤال. فإن كان لابدّ من طلبٍ لمصالح المسجد فيتحقق ذلك بنصب صناديق عند المداخل أو في مواضع من داخل المسجد يضع فيها من أراد تصدُّقًا. والله تعالى أعلم.

٩. **الرائحة الكريهة:** يصان المسجد وينزه عن الروايح الكريهة التي تؤذي المصلين والملائكة وسواء حصلت هذه الرائحة من مأكول كالبصل والثوم، أو حصلت من عرق الجسد، أو كانت من طبيعة الخلقة. أو جاءت من جراء مرض كجذام أو سلس بول ونحوه.

ولقد منع النبي صلى الله عليه وسلم آكل الحلال من البصل والثوم من دخول المسجد لكراهة ريحهم وقال بأن المصلين والملائكة يتأذون من رائحته. فقد روى مالك في الموطأ عنه صلى الله عليه وسلم قوله : **من أكل من هذه الشجرة فلا يقرب مساجدنا يؤذينا بريح الثوم. ذكره في باب النهي عن دخول المسجد بريح الثوم آخر كتاب وقوت الصلاة من الموطأ.**

وروى الإمام أحمد في مسنده والشيخان عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أكل من هذه الشجرة فلا يأتين المساجد. وفي رواية: **فلا يقربن مسجدنا. وفي أخرى: فلا يقربنا. وفي أخرى لا يُصَلِّينَ معنا.**

وروى الإمام أحمد عن جابر رضي الله عنه أن رسول صلى الله عليه وسلم قال: **من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو قال: فليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته.**

وفي رواية لمسلم عنه صلى الله عليه وسلم: من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم.

ولهذا شرع الغسل وندب اتصاله بالرواح اتقاء الروائح الكريهة فإن تغدى أو نام أو عمل ما يعرق منه فإنه يعيد الغسل لنفس العلة.

١٠ . **تخصيص مجلس في المسجد :**

وتخصيص المصلى لنفسه مجلسا مما ينزه عنه المسجد وكذلك بسط الفر ش والسجادات الخاصة وكل ما يحصل به امتياز شخصيٌّ من بين المصلين. فإنه يؤدّي إلى تخصيص الوقف الذي هو ملك جميع المسلمين. ويؤذي كذلك إلى الترفع والتكبر والرياء، ثم أنه يحقد ويبغض كل من يَسْبقُه إلى ذلك الموضع وهو ما لا يرضى به شرع المسجد.

فالبسط والسجادات كلها مكروهة لأن المسجد محل تواضع وتصاغر وذلة وخشوع وخضوع وهذه تُنَافِي ذلك.

قال ابن الحاج في المدخل: وينبغي أن ينهي الناس عما أحدثوه من إرسال البسط والسجادات وغيرها فإن في ذلك قُبحا ومخالفةً للسلف الماضين.

قال الناظم في آداب المسجد :

وكرهوا تَرَوُّحًا بالمروحه | فيه وفي القلْشان ذا قد أوضحه
لا تتخذ فيه وسادة ولا | فراشا إلاّ لكَقُرٍّ مثلا
لأنه أعدّ للتذلل | وللتواضع لربّك العلى

قال الشارح في المسعد: وفي العتيبة أن مالكا رحمه الله كره أي التَّرَوُّحَ بالمروحة، لأن المراوح إنّما يتـ ذها أهل الطول للترفه والتنعم وليس ذلك من شأن المساجد والاِتْيَانُ بها بالمراوح إليها من المكروه البين. إذ أنها تنافى التواضع والتذلل والخشوع المشروع في المسجد.

وأقبح من هذا إقامة السابق إلى المجلس فقد قال صلى الله عليه وسلم من سبق إلى مكانٍ من المسجد فهو أولى به، فلا يقام منه.

١١ . إلقاء التفث

إلقاء التفث هو إزالة الأوساخ والأدران ويراد به غالبا ما يكون على الجسد كَقَصِّ الشارب وقلم الظفر ونتف الإبط وحلق العانة. قال تعالى في سورة الحج: **ثم ليقضوا تفثهم.**

ويلحق بذلك قتل نحو القمل وطرحه فيه. ونقاثة السواك، وكذلك كل المسْتقذرات كالحجامة والفصد ونحوها. فيصان المسجد عن هذه جميعا وجوبا. ومثل ذلك أيضا فشور الجرب لمن به جرب كثير لا يقدر على التحفظ منه فتقع قشوره في المسجد إذا حكّه. قال الشيخ: وهكذا طرح قشور الجرب ولو على مشهور قول المذهب وكذا يحرم وضوء متنجس الأعضاء فيه لما يحدث من سقوط أوساخ الأعضاء فيه. وكذلك ما يخرج من المضمضة من ماء.

١٢ . الاستصباح فيه بنجس، فلا يوقد فيه بزيت متنجس ولا يِطِينٍ فيه نجس ولا يُبْنَي به. قال الشيخ خليل في المختصر: وينتفع بمتنجس لا نجسٍ في غير مسجد آدمي.

١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩،

الصبيان ١٤ المجانين ١٥ الخصومات ١٦ الحيّض

١٧ النفساء ١٨ سلّ السيوف ١٩ إقامة الحدود.

فيجنب المسجد كل هذه الأشياء. فعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: جنبوا مساجدكم صبيانكم وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم وإقامة حدودكم وسل سيوفكم واتخذوا على أبوابها المطاهر وجمّروها في الجمع.

وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم خصال لا ينبغين في المسجد لا يتخذ طريقا ولا يشهر فيه سلاح ولايُنْبَضُ فيه بقوسٍ ولا يُنثر فيه نبل ولا يمرّ فيه بِلَحْمٍ نِيّئٍ ولا يضرب فيه حدّ ولا يقتص فيه من أحد ولا يتخذ سوقا. وفي رواية ولا تتخذوا المساجد طرقا.

قال القرطبي رحمه الله تعالى: من حرمة المسجد أن يسلم وقت الدخول إن كان القوم جلوسا وإن لم يكن في المسجد أحد قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وأن يركع ركعتين قبل أن يجلس وأن لا يشتري فيه ولا يبيع ولا يسل فيه سهما ولا سيفا ولا يطلب فيه ضالة ولا يرفع فيه صوتا بغير ذكر الله تعالى ولا يتكلم فيه بأحاديث الدنيا ولا يتخطى رقاب الناس ولا ينازع في المكان ولا يضيق على أحد في الصف ولا يمر بين يدي مصل ولا يبصق ولا يتنخم ولا يتمخط فيه ولا يفرقع أصابعه ولا يعبث بشيء من جسده وأن ينزه عن النجاسات والصبيان والمجانين وإقامة الحدود وأن يكثر ذكر الله تعالى ولا يغفل عنه فإذا فعل هذه الخصال فقد أدّى حق المسجد وكان المسجدُ حِرْزًا له وحصنا من الشيطان الرّجيم. اهـ.

ونعود إلى شرح معاني بعض هذه المحظورات بشيء من التفصيل:

فالصبي: المأمور بتجنيبه المسجد هو الصبيُّ الذي لا يعقل ولا يعرف حرمة الصلاة. فأما الذي يعرف حرمة الصلاة ويعقلها بحيث لا يذهب ويدع من يقف معه فله أن يحضر المسجد وله أيضا أن يقف مع الإمام موقف البالغ. قال الشيخ خليل في المختصر: وصبيٌّ عقل القربة كالبالغ. وقال الشيخ ابن أبي زيد في الرسالة: والصبي أن صلى مع رجل واحد خلف الإمام قاما خلفه إن كان الصبي يعقل لا يذهب ويدع من يقف معه.

وأما تعليم الصبيان في المسجد فجائز إن كانوا يراعون حرمة المسجد ولا ينقلون إليه النجاسات.

قال في الفقه الواضح: ويكره إدخال الصبيان المساجد إذا كانوا لا يميزون بين النجاسة والطهارة صيانة للمسجد عما قد يحدث منهم فربّما يتبولون فيها أو ينقلون إليها النجاسات بأقدامهم، ويشوشون على الناس أو يشغلونهم عن صلاتهم.

وأما المجنون: فإن كان جنونا مطبقا لم يجز دخوله المسجد بأي حال. وأما إن كان يفيق أحيانا جاز له دخوله أوقات الإفاقة.

وأما الحائض والنفساء: فليس لهما دخول المسجد بأيّ حال سواء لكنس المسجد أو تجميره أو لِمِلْءِ القدور ونحوها ولو بعد انقطاع الدم وقبل الاغتسال.

وسل السيوف: ينزه عنه المسجد كذلك لما فيه من ترويع المصلين. وفي معناه كل ما من شأنه التخويف كإحضار البنادق والسكاكين والنبل والسهام والعصيّ فإن كان لابدّ فليمسك بنصالها.

فقد روى الإمام أحمد عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا مررتم بالسهام في أسواق المسلمين أو مساجدهم فأمسكوا بالانصال لا تجرحوا بها أحدا.

وفي رواية عن جابر رضي الله عنه قال: مرّ رجل في المسجد معه سهام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أمسك بنصالها ومثل المسجد في ذلك جميع المحافل كالمدارس والأسواق وكل المجتمعات.

وأما الثوم والبصل فيلحق به كل ما له رائحة كريهة يتأذى بها الناس كالكراث والدخان (السيجارة) وصاحب البخر ومن به جرح منتن وكذلك صاحب الثياب القذرة لأن إيذاء الناس حرام ولا ضرر ولا ضرار.

وليس المعنى تحريم البصل والثوم وإنّما المراد تحريم دخول المسجد لمن به رائحتها. (راجع الفقه الواضح).

٢٠. الجماع: ومما ينزه عنه المسجد الجماع فلا يجوز في المسجد بأي حال ولا فوق سطحه ولا في حجرة ملحقة بالمسجد يصلى فيها. فإن كانت حجرة معزولة عن المسجد خاصة لغرض آخر كبيت الخدم أو الحارس فلا.

والله تعالى أعلم.

٢١. رفع الصوت في المسجد:

ومن أشنع ما عمت به البلوى في هذا الزمان. وأعظم ما سوّل به الشيطان من المخالفة العظيم الشأن. وتساوى فيه العالم والجاهل في جميع البلدان رفع الصوت في المسجد في كل الأوان. فتتجاوب أصواتهم فوق المنابر كلما أظل الملوان بدعوى الوعظ والتذكير لبني الإنسان وهو منهي عنه ومذموم بنصوص السنة وآي القرآن سواء منه ما كان بتلاوة أو تعليم أو وعظ حال اجتماع الناس للصلاة فإن ذلك يشوش على الناس، فمنهم من يصلي ومنهم من يتلو ومنهم من يَذْكُر ومنهم من يفكر في ملكوت السموات والأرض. فالوعظ والتذكير في تلك الحالة يقطع على الذكر تفكيره ويشوش على المصلي قراءته ويكدّر على المفكر صفو تفكيره وما كان كذلك فهو ضرر على المسلمين (ولا ضرر ولا ضرار).

ولا يجيز هذا العمل رضى بعض الحضور. ولا أنهم لا يجتمعون مثل هذا الاجتماع إلا في هذا الأوان.

ومثل هذا إذاعة القرآن الكريم بالمكبرات. وإذاعة أشرطة المواعظ.

وأما إن كان ذلك في غير وقت اجتماع للصلاة فإنه يجوز والمسجد هو مدرسة الإسلام الأُولَى فيه يدرسون وفيه يتذاكرون وفيه يتشاورن. في وقت يجتمعون كلهم فيه لذلك الغرض. وليس حال انتظار الصلاة.

ودونك يا طالب الحق ما يتيسر من النصوص المعتمدة بإذن الله تعالى وبه التوفيق وهو المستعان وعليه التكلان.

قال الشيخ محمد عطية سالم في كتابه: موقف الأمة من اختلاف الأئمة. الأصل في الاستدلال إنّما هو الكتاب والسنة وسلف الأمة وَمَرَدُّ ذلك كُلِّه إلى الكتاب الكريم والكتاب أمرَ بالأخذ بالسنة النبوية. والسنة أمرتْ بالأخذ بسنة الخلفاء الراشدين والصحابة ومن بعدهم بينوا لنا ما عاصروه وتحملوه أمانة مؤداة ورسالة مبلغة. اهـ.

يوضح ذلك قوله تعالى: وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. وقوله: قل هذه سبيلي ادعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني. وقوله: وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه. وقوله صلى الله عليه وسلم: عليكم بستني وسنة الخلفاء الراشدين.

فكل ما حدث وليس داخلا تحت قواعد الشرع فإنه بدعة مذمومة مردودة على صاحبها.

والوعظ حال اجتماع الناس للصلاة وانتظارهم لها في المسجد بدعة لم يكن عليه سلف الأمة مع توفر الدواعي إليه وقيام الأسباب اللازمة له. فبان أنه بدعوة مذمومة.

مع أن النبي صلى الله عليه وسلم: نصّ نصّا صريحا على المنع منه وبيّن أنه يشوش على الآخرين.

وإليك من تلك النصوص ما يلي: فتدبر: والله الموفق.

١. روى مالك في الموطأ في باب العمل في القراءة من كتاب الصلاة.

عن البياضي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال: أن المصلي يناجي ربّه فلينظر بما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن.

قال شراح الكتاب:

تنوير الحوالك: وإذا كان رفع الصوت بالقراءة ممنوعا حينئذ لأذى المصلين فبغيره من الحديث وغيره أولى.

الزرقاني: وفيه ما مرّ من تنوير الحوالك سواء بسواء.

المنتقى: ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن لأن في ذلك إيذاء بعضهم لبعض، ومنعا من الإقبال على الصلاة. وإذا كان رفع الصوت بالقرآن ممنوعا حينئذ لإذايةِ المصلين فبأن يمنع رفع الصوت بالحديث وغيره أولى وأحرى.

أوجز المسالك: ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن لأن فيه أذى ومنعا من الإقبال على الصلاة، قال القارئ: والنهي يتناول من هو داخل الصلاة وخارجها.

الاستذكار : وأما الشعر ومالا حكمة فيه فينبغي أن تنزه المساجد عن إنشاده فيها . والقول في رفع الصوت بالتلاوة أو ما يفيد علم الدين كالقول في إنشاد الشعر الذي لا خير فيه .

٢ . صحيح البخاري : باب رفع الصوت في المسجد من كتاب الصلاة .

عن السائب بن يزيد : قال كنت قائما في المسجد فحصبني رجل فنظرت فإذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : اذهب فائتني بهذين . فجئته بهما قال من أنتما أو من أين أنتما ؟ قالا من أهل الطائف قال لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال في غاية المأمول شرح التاج الجامع للأصول على هذا الحديث فظاهره أن رفع الصوت في المسجد حرام ، لاسيما إذا حصل منه تشويش على مصل ونحوه .

راجع الحديث في التاج في الفصل الثاني من آداب المسجد من كتاب الصلاة .

٣ . سنن أبي داود : باب رفع الصوت

بالقرآن في صلاة الليل من كتاب الصلاة . عن أبي سعيد رضي الله عنه قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر وقال إلا أن كلكم مناج ربّه فلا يوذينّ بعضكم بعضا ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة . أو قال : في الصلاة .

٤ . صحيح ابن خزيمة : باب الزجر

عن الجهر بالقراءة في الصلاة إذا تأذّى بالجهر بعض المصلين .

حديث أبي سعيد رضي الله عنه المذكور آنفا عند أبو داود .

٥ . **مختار الحسن والصحيح من الحديث الشريف .**

روى الطبراني عن أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال صلى الله عليه وسلم أن المصلي يناجي ربه عزّ وجلّ فلينظر بم يناجيه ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن .

قال شارحه : وفيه دليل على عدم جواز قراءة القرآن وبالجملة فإن رفع الأصوات في المساجد من علامة الساعة إلا درس علم ينصت له الجميع .

٦ . **الإتقان في علوم القرآن :**

قال : إخفاء القراءة في المسجد أفضل حيث خاف الرياء أو تأذّى مُصلُّون بجهره .

٧ . **منهاج المسلم :**

في باب الأدب مع كلام الله تعالى من الفصل الثالث من الكتاب قال : الأدب الخامس أن يسر تلاوته إن خشي على نفسه رياء أو سمعة أو كان يشوش به على مُصَلٍّ .

٨ . **فقه السنة :**

في كلامه على المساجد قال : ويحرم رفع الصوت على وجهٍ يشوش على المصلين ولو بقراءة القرآن . وأورد حديثا فيه عن أبي داود والنسائي والبيهقي والحاكم .

٩ . **فقه العبادات :**

قال في باب المساجد من كتاب الصلاة في فصل ما ينبغي أن تنزه عنه المساجد قال : ورفع الصوت ولو بالعلم والقرآن .

١٠ . **بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني :**

لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني .

قال مالك وجماعة من العلماء يكره رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره .

١١ . **جامع بيان العلم وفضله :**

فصل في رفع الصوت في المسجد : عن أشهب قال سئل مالك عن رفع الصوت في المسجد بالعلم وغيره فقال : لا خير في ذلك في العلم ولا في غيره . ولقد أدركت الناس قديما يعيبون ذلك وأنا أكره ذلك ولا أرى فيه خيرا . اهـ . والناس عند مالك هم التابعون والصحابة .

١٢ . **إحياء السنة وإخماد البدعة :**

قال : ومن ذلك (أي بدع المساجد) رفع الصوت فيها ولو بالعلم وهو بدعة مكروهة .

١٣ . **المدخل لابن الحاج :**

الثاني (من بدع المساجد) إنهم يقرءون عند اجتماع الناس للصلاة فمنهم المصلى ومنهم التالي ومنهم الذاكر ومنهم المفكر فإذا قرأ القارئ إذ ذاك قطع عليهم ما هم فيه . وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن رفع الصوت بالقراءة في المسجد بقوله صلى الله وسلم لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن وهو نصّ في عين المسألة ولا التفات إلى من فرق بين أن يكون المستمعون أكثر ممن يتشوشون من المشتغلين بالصلاة وغيرها . فإن شَوَّشَ على واحدٍ منهم مُنِع من ذلك لوجود الضرر .

١٣ .الصاوى على الدردير :

قال في فصل سجود التلاوة : وكره جهر بها أي بقراءة القرآن بمسجد لما فيه من التخليط على المصلين والذاكرين مع مظنة الرياء. وأقيم القارئ جهرا به ويخرج من المسجد.

١٤ .الدسوقي :

وكره جهر بها أي بالقراءة بمسجد لأن الجهر بالقراءة مكروه وأن لم يتخذه عادة.

١٥ .عمدة البيان :

قال في أجوبة المسائل بالهامش على السؤال السابع والخمسين ما نصه : أن المساجد لاشك أنها للذكر والتلاوة والصلاة ومذاكرة العلم لكن بحيث لا يجهر بعضهم على بعض ولا يضرون بالمصلين والذاكرين والتالين والمفكرين وكل من كان في عبادة والحاصل أن ذلك يمنع من المسجد المطروق مطلقا.

١٦ .الآداب الشرعية :

قال في الجزء الرابع من الكتاب: في باب كراهة رفع الصوت فيه (أي في المسجد) بالعلم وغيره ولقد أدركت الناس قديما يعيبون ذلك.

وحيثما يقول مالك رضي الله أدركت الناس فإنَّمَا يريد بذلك فقهاء التابعين ولاسيما الفقهاء السبعة الذين أخذوا الدين عن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

١٧ . الفقه الواضح :

قال : ويكره كراهة تحريم رفع الصوت في المسجد بغير ذكر الله تعالى فإن المساجد قد بينت للعبادة فلا ينبغي أن يجعلها الناس مكانا لأحاديثهم

الدنيوية ولغطهم ونومهم. روى عاصم بن عمر بن قتادة أن عمر بن الخطاب سمع ناسا من التجار يذكرون تجارتهم والدنيا في المسجد فقال إنما بنيت بهذه المساجد لذكر الله تعالى فإذا ذكرتم تجاراتكم والدنيا فَأَخْرَجُوا إلى البقيع. أخرجه ابن أبي شيبة بسَنَدٍ جيد. اهـ.

ثم قال: وكما يكره رفع الصوت في المسجد بغير ذكر الله تعالى كراهة تحريم يكره أيضا رفع الصوت فيه بذكر الله وتلاوة القرآن إذا كان يؤدي إلى التشويش على المصلين بل إن بعض العلماء أفتى بحرمة رفع الصوت في المسجد مطلقا لورود الأحاديث المحذرة من ذلك فعن أبي سعيد رضي الله عنه قال اعتكف النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ولما سمعهم يجهرون بالقراءة كشف الستر. وقال: ألا إن كلكُم مناج ربّه فلا يوذين بعضكم بعضا ولا يرفع بعضكم على بعض بالقرآن.. رواه أحمد وأبو داود. وخرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال صلى الله عليه وسلم أن المصلى يناجي ربّه عزّ وجلّ فلينظر بمَ يناجيه ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن.

وروى مالك والبيهقي وابن شيبة بسند جيد عن سالم ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنها أن عمر بن الخطاب بنى إلى جانب المسجد رحبة سماها البطيحاء وقال من أراد أن يلغط أو يرفع صوتا أو ينشد شعرا فليخرج إليه. فعلى المسلم بمقتضى هذه الأحاديث وغيرها أن يخفض صوته في المسجد بقدر الإمكان حتى لا يشوش على غيره من المصلين، إذ لا ضرر ولا ضرار، وكلٌّ يناجي ربّه والله سميع بصير. اهـ.

من الجزء الأول من الفقه الواضح. اهـ.

هذا وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم رفع الصوت في المسجد ضمن خمس عشرة خصلة إذا فعلتها أمته حلّ بها البلاء.

فقد روى الترمذي في كتاب الفتن باب ما جاء في علامة حلول المسخ والخسف عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حلّ بها البلاء فقيل وما هن يا رسول الله قال إذا كان المغنم دولا. والأمانة مغنما. والزكاة مغرما. واطاع الرجل زوجته وعقّ أمه. وبرّ صديقه وجفا أباه. وارتفعت الأصوات في المساجد، وكان زعيمُ القوم أرذلَهم. وأكرِم الرجل مخافة شره وشربت الخمور. ولُبس الحرير واتّخذت القيناتُ والمعارف ولعّن آخر هذه الأمة أوّلها فليرتقبوا عند ذلك ريحا حمراء أو خسفا أو مسخا. اهـ.

وفي رواية أخرى له عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا اتخذَ الفيْءُ دُولاً والأمانة مغنما والزكاة مغرما وتُعُلم لغير الدين وأطاع الرجل امرأته وعقّ أمّه وأدْنى صديقه وأقْصَى أباه وظهرت الأصوات في المساجد. وساد القبيلة فاسقهم. وكان زعيم القوم أرذلهم. وأكرم الرجل مخافة شره. وظهرت القينات والمعازف وشربت الخمور. ولعن آخر هذه الأمة أوّلها فليرتقبوا عند ذلك ريحا حمراء وزلزلة وخسفا ومسخا وقذفا وآياتٍ تَتَابعُ كنظامٍ بال قُطع سلكه فتتابع. اهـ.

هذا ما تيسر إيراده من أدلة على كراهة الوعظ. والتذكير حال اجتماع الناس في المسجد وانتظارهم للصلاة.

فَتَنَبَّهْ أيها الأخ ولا يغرنّك كثرة فاعليه، فإن الغرفة الناجية واحدة والضالة اثنتان وسبعون وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله واعلم

أن العمل الصالح شرعا ما وافق السنة وكان عن نية حسنة فما قول ولا عمل إلا بنية ولا قول ولا عمل ولا نية إلاّ بموافقة السنّة. والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. وهو تعالى وليّ التّوفيق والهادي بمنّه وكرمه إلى الصّواب.

٢٢. ومما ينزه عنه المسجد إسناد الظهر فيه إلى القبلة أي الاستدبار حال الجلوس. ففي كتاب الآداب الشرعية: إنه يكره مدّ الرجلين إلى القبلة. وسواء في النوم وغيره وكذلك في المسجد فيسنّ أن يجلس فيه (أي في المسجد) مستقبلا للقبلة قال في المفيد ولا يمد رجليه في المسجد لأن في ذلك إهانة له. وقال الإمام أحمد هذا كله مكروه. وخير المجالس ما استقبلت به القبلة.

٢٣. وينزه المسجد أيضا ويصانُ عن تزويق القبلة وزخرفتها بذهب أو فضة أو نقش أو صيغ أو كتابة أو غير ذلك من كل ما يلهى المصلين.

وقد أمرّ النبي صلى الله عليه وسلم شبية حارس الكعبة بأن يستر قرني الكبش الذي فدي به إسماعيل عليه السلام عن أعين الناس وكانا معلّقين في البيت.

فقد روى الإمام أحمد في مسنده أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا شيبة فأتاه فقال: إني رأيت في البيت قرنا فَغَيِّبْهُ فإنه لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يُلْهى المصلين. وفي رواية أخرى له: إنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم كنتُ رأيت قرني الكبش حين دخلتُ البيت فنسيتُ أن آمرك أن تخمّرها فخمّرها (أي استرهما) فإنه لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلين.

القسم الثالث: فيما يجوز فعله في المسجد

١. الاجتماع فيه للدرس والوعظ والحديث المباح والتشاور في غير وقت انتظار الصلاة كما مرّ.

٢. الأكل الخفيف كمثل الكعك والفستق وحسو الشاي ونحوه.

٣. النوم ليلا ونهارا ولاسيما للضيف الطارق في البوادي ففي صحيح البخاري باب نوم الرجال في المسجد من كتاب الصلاة وفيه عن عبد الله ابن عمر إنه كان ينام وهو شاب أعزب لا أهل له في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم.

٤. البينات فيه لعبادة أو غيرها.

٥. غلق بابه خشية السُّرَّاق والدواب ونحوها وفي البخاري من كتاب الصلاة باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد وفيه أن ابن أبي ملكية قال: يا عبدا الملك لو رأيت مساجد ابن عباس وأبوابها.

٦. قتل حيوان مُؤذٍ فيه ولو حال الصلاة إن لم يطُلْ قال في الأخضري ومن جاءته عقرب أو حية فقتلها فلا شيء عليه إلا أن يطول فعله أو يستدبر القبلة.

٧. دخول صبي فيه عقل القربة وموقفه كالبالغ.

٨. تسمية المسجد باسم بانيه أو باسْم المصلى فيه أو باسم الحيّ الذي هُوَ به أو باسم قبيلة وذلك لتمييز كمسجد فلان أو بنى فلان. جاءَ في البخاري في كتاب الصلاة باب هل يقال مسجد بنى فلان. وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي لم تضمّر من الثنية إلى مسجد بنى زريق. قال الحافظ في الفتح: ويلتحق به جواز إضافة أعمال البر إلى أربابها.

وقد ذكر العلامة الشيخُ خليل ما يجوز فعله في المسجد فقال في باب إحياء الموات من المختصر:

وجاز بمسجد سكنى لرجل تجرد للعبادة وعَقْدُ نكاح وقضاء دين وقتل عقرب ونومٌ بقائلةٍ وتَضْييفٌ بمسجد بادية وإناءٌ لبول إن خاف سبقا كَمَنْزِلٍ تحته. اهـ.

أيها الأخ: هذه هي حقوق المسجد ما يجب أن يراعي له وما يجب أن يصان عنه وما يجوز فعله فيه، فاحرص على المحافظة عليها وتمسك بها جهد استطاعتك وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا.

وأما رحبة المسجد أي فناؤه:

فلها حكم المسجد إن كانت محوطة بجدار أو سياج ونحوها فَتَنَزَّهُ عن الأقذار ورفع الأصوات والبصاق ودخول النعال فيها. وعلى الجالس بها تحية المسجد. وإما إن كانت غير محوطة فلا تكون داخلةً في مسمى المسجد بل تكون مجرد ساحةٍ.

كذا ذكره الشيخ في كتاب الآداب الشرعية.

[فصل في كثرة المساجد]

لقد ندب الشرع إلى اتخاذ المساجد في الدور ليتيسر اجتماع الناس لإقامة شعيرة الصلاة فعن عائشة رضي الله عنها قالت: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيّب.

قال في عون المعبود شرح سنن أبي داود : أن المراد بالدور هي المحال التي تجتمع فيها الدور . وتسمى بها القبيلة أيضا .

قال سفيان بناء المساجد في الدور يعني القبائل . والحكمة من أمره صلى الله عليه وسلم لأهل كل محلة ببناء مسجد فيها إنه قد يتعذر أو يشق على أهل محلة الذهاب للأخرى فيُحْرَمُون أجر المسجد وفضل الجماعة فأمروا بذلك ليتيسر لأهل كل محلة العبادة في مسجدهم من غير مشقة تلحقهم .

وقد كان عمر بن الخطاب يأمر وُلاَته في الأمصار بأن يتخذوا مسجداً جامعا ومسجداً للقبائل فإذا كان يوم الجمعة انضموا إلى المسجد الجامع فشهدوا الجمعة . اهـ . من الجزء الثاني من تلخيص الحبير .

وقد كتب بذلك عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعر بالشام وإلى عمرو بن العاص بمصر وإلى سعد بن أبي وقاص بالكوفة .

وأما كثرة المساجد في البلد الواحد والمحلة الواحدة من غير حاجة فمذموم ومكروه لأن ذلك يؤدي إلى تفريق كلمة المسلمين وتمزيق صفوفهم . ولاسيما إذا تقاربت المساجد وتجاورت .

فقال عطاء : لما فتح الله على عمر رضي الله عنه الأمصار أمر المسلمين ببناء المساجد وأمرهم إن لا يبنوا مسجدين يضار أحدهما الآخر .

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يذمون كثرة المساجد من غير حاجة . قال أبو قلابة غدونا مع أنس بن مالك رضي الله عنه إلى الزاوية فحضرت صلاة الصبح فمررنا بمسجد فقال أنس : أيّ مسجد هذا . قالوا مسجد أحدث الآن فقال أنس : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : سيأتي عى

النّاس زمان يتباهون في المساجد ثم لا يعمرونها إلا قليلا. وفي رواية بلفظ: لا تقوم الساعة حتى يتباهي الناس في المساجد. اهـ.

ويذكر كذلك أن أنسا رضي الله عنه دخل بلدة فكأن كلما خطا خطوات رأى مسجدا فكره رضي الله عنه ذلك وقال إنهم - أي الصحابة - كانوا يجتمعون في المحلة الواحدة.

ومعنى يتباهون يتفاخرون في شأنها أو بناءها فيقول كل واحد: مسجدي أرفع أو أزين أو أوسع أو أحسن رياء وسمعة واجتلابا للمدحة. اهـ.

قال في الفقه الواضح:

فإذا بنى جماعة لأنفسهم مسجدا قريبا من المسجد القديم وجب هدمُه. فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهدم مسجد الضرار الذي بناه المنافقون لصدّ الناس عن المسجد الجامع ولتفريق كلمة المسلمين. قال منصور ابن إدريس في كتاب كشف القناع: يحرم أن يبنى مسجد إلى جنب مسجد إلا لحاجة كضيق الأول أو خوف فتنة باجتماعهم في مسجد واحد. اهـ.

[فصل في مساوئ هجر المسجد]

هجر المسجد أي عدم إتيانه علامة أعراض الله تعالى عن العبد وعلامة على نفاقه.

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال من سرّه أن يلقى الله غداً مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهن ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق.

واستأذن ابن أم مكتوم النبي صلى الله عليه وسلم في التخلف عن المسجد لأنه أعمى فقال صلى الله عليه وسلم: هل تسمع النداء قال نعم قال فأجب. وفي رواية إنه صلى الله عليه وسلم قال له ما أجد لك رخصة. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر. وعنه صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر. وعنه صلى الله عليه وسلم من سمع حي على الفلاح فلم يجب فقد ترك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابن بريدة عن أبيه عنه صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فارغا صحيحا فلم يجب فلا صلاة له وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: قال صلى الله عليه وسلم لينتهيّن رجال عن ترك الجماعة أولا حرَّقنَّ بيوتهم وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجفاء كل الجفاء والكفر والنفاق من سمع منادي الله إلى الصلاة فلا يجيبه. وعنه صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد. اهـ.

ومعناه أنه لا صلاة له كاملة الأجر كمثل قوله صلى الله عليه وسلم: **لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له.**

وأما الأعذار التي تبيح التخلف عن الجماعة فهي: شدّة وحل. ومطر. وجذام. ومرض. وتمريض وإشراف قريب وخوف على مال أو نفس أو حبس أو خوف ضرب. ورائحة كريهة. وريح عاصفة بليل وعدم قائد لا عمي لا يهتدي بنفسه.

[خاتمة في رسالة المسجد وما ينبغي للمسلم أن يستشعره منه]

لقد بين الله تعالى قيمة المسجد ورفعّه فجعله بيت نفسه وشهادة الإيمان لعامره. فقال تعالى وهو أَصْدَقُ القائلين: **إنّما يعمر مساجد الله من آمن بالله**.

وذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في حديثه فقال إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان.

وبقوله أيضا صلى الله عليه وسلم من سرّه أن يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادي بهن كما بيّن صلى الله عليه وسلم أيضا استحقاق صاحبه ظل العرش يوم القيامة.

ومن أبرز قيم المسجد وخصائصه أن بناء المسجد كان أول مشروع إسلامي أقامه النبي صلى الله عليه وسلم بعد مُفَارَقِتِه مكة المكرمة.

ففي طريقه صلى الله عليه وسلم في الهجرة من مكة إلى المدينة أقام النبي صلى الله عليه وسلم في قباء مسجدا وذلك قبل وصوله المدينة المنورة وذلك ما يؤيد أهمية المسجد عنده. وكان صلى الله عليه وسلم أوّلَ من وضع حجرا في قبلة ذلك المسجد ثم وضع أبوبكر الصديق الحجر الثاني بجانب حجره صلى الله عليه وسلم. وكان ذلك أول مسجد في الإسلام وقد ورد ذكر هذا المسجد في القرآن باسم المسجد الذي أسس على التقوى. وكان النبي يأتيه كل سبت.

ثم كان أول أعماله وفاتحة مشاريعه صلى الله عليه وسلم بعد حلوله المدينة شراء مَبْرَك ناقته بها فور وصوله وبنى به مسجده الشريف.

فالمسجد هو المدرسة الأولى في الإسلام ومؤسسته الأولى في التعليم والدعوة والإرشاد .

وتتجلى في المسجد مظاهر أربعة توحى إلى قلب كل مسلم مشاعر وجدانية عميقة راسخة تظهر عظمة المسجد وهي :

١ . الحرية المطلقة : فيتحرر المسلم حين يقصد المسجد من قيود حياته العائقة بينه وبين ربّ العالمين فتراه يغلق دكانه ومكتبه ويهجر بيته وأسرته ويقطع حديثه متجها إلى بيت الله تعالى متطهرا لمناجاته مدركا بقلبه أن لا نافع ولا ضار . ولا رازق ولا مُحْيي ولا مُمِيت إلا الله وحده ربّ هذا البيت الذي هو قاصده الذي يطعم من جوع ويؤمن من خوف ثم يقرر هذا المعنى برفع يديه عند التكبيرة فكأنه يرمى وراء ظهره كل هذه القيود ويَتَبَرَّأُ من هذه العوائق وينادي ربّ الكون ويناجيه ويستحضر عظمته وجلاله يقول : " الله أكبر " فهو فوق كل كبير .

٢ . الإخاء العام : في المسجد أُخوة منقطعة النظير فغوارق النسب تختفي تماما عند مدخل المسجد وكوامن البغضاء تتوارى كما ظهر ذلك في سيرة السلف الصالح رضي الله عنهم فكانوا يقومون في المسجد متحدين متحابين فَرُوميٌّ كصهيب وفارسيٌّ كسَلْمان وحبشيٌّ كبلَالٍ وَقحطانِيٌّ أنصاري وعدنانيٌّ مهاجري بيطونها المختلفة وإِحَنِها الجاهلية قد تلاقوا وتَصَافَوْا وتعانقوا فيالروعة الصّف ويالقدسية المكان . فالأب هو الإسلام والوطن هو المسجدُ والمقصد هو رضى الرحمان عزّ وجلّ. يقول قائلهم : (أبي الإسلامُ لا أبَ لي سواه. إذا افتخروا بقيس أو تميم) ويردد سلمان الفارسي كلمته المشهورة أنا ابن الإسلام فيهتزلها عُمر ويُرددها .

٣ . المساواة : فلا ولدَ ولا والدَ ، ولا شيخ ولا صغير ولا عالم ولا جاهلَ ولا أمير ولا مأمور . ولا سيد ولا مسود ولا خادم ولا مخدوم . فربٌّ واحد رسول واحد كتاب واحد . قبلة واحدة . عبادة واحدة . لفظة واحِدةٌ للتحريم هي الله أكبر . ولفظة واحدة للتحليل هي : السّلام عليكم .

وهيئة واحدة وراءَ رجلٍ واحد يقومون بقيامه ويركعون بركوعه ويرفعون برفعه ويسجدون بسجوده ولا يسلمون إلا بسلامه، ومن شذّ عن ذلك بتقديم أو بتأخير بطلت عبادته وَحُرِمَ رضْوان الله تعالى .

٤ . الثقة التّامة بتحسين الظن بالجميع فلا شك يعترى ولا وهم يخطر . فلا تجسّس ولا جدال في طهارة الإمام ولا رَيْبَ في نِيته ولا شك في قراءته السريّة والتي هي أكثرُ عددا من القراءات الجهرية في الصلوات المفروضة فالركعات اليومية المفروضة سبع عشرة ركعة السريّة منها إحدى عشرة هي الظهر كلها والعصر كلها وثالثة المغرب وأوليا العشاء . ولا يطالب بالتحبس على الإمام هلْ قرأ أوْ لاَ . وهل نوَى الصلاة أم لا . بل هو فإن أحسن فله ولهم وإن أساء فعليه ولهم . كما ذكر ذلك الإمام البخاري في صحيحه . ففي كتاب الأذان باب إذا لم يتم الإمام وأتمّ من خلفه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم وإن أخطأوا فلكمّ وعليهم .

ويحقق القرآن الكريم هذه الظاهرة في حياة المسلمين فيأمر كل واحد أن ينزّل نفسه منزلة أخيه المسلم بل يجعل غيره ذات نفسه ويرشدنا إلى ذلك بقوله تعالى : **فلا تلمزوا أنفسكم . فسلّموا على أنفسكم . لولا إذا سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا .**

فمن لمز مسلما فقد لمز نفسه. ومن سلّم على مسلم فقد سلّم على نفسه. ومن ظن بنفسه خيرا فليظن مثله بأخيه المسلم. لذلك عند ما شاع حديث الأفك بين الصحابة عليهم رضوان الله قالت امرأة أبي أيوب له: أما تسمع ما يقول الناس في عائشة قال نعم وذلك الكذب أكنتِ فَاعِلةً ذلك يا أمّ أيوب قالت لا والله قال فعائشة والله خير منك. اهـ. فمقتضى الإسلام أن لا يُصدِّق مسلم على أخيه قولةَ عائب ولا طاعِن بل على الكل أن يَقيسَ الكلام على نفسه فينزّه أخاه عن كل ما ينزه عنه نفسه.

ومن هذا المقام تأتي ثقة المسلم بإسلام أخيه وصحة اعتقاده وبطهارة مائه وفراشه ويحل ذبيحته وصيده فلا يسأل عنها ولا يتجسّس عليها. وليعتقد في قلبه أن أخاه مثله في الصدق والأمانة والعفاف. هذه هي المظاهر الأساسية التي تتجلى من خلال المسجد فليتنبه الإخوة على هذه المعاني في غدوهم إلى المسجد ورواحهم ثمّ جاء الشيطان وسوّل لأتباعه أعمالهم وزيّن لهم سوء فعّالهم فنفث سمومه في نفوس المصلين وحرمهم بركات المسجد وخيْراته وسيْطر على قلوبهم فأصمَّهم وأعمى أبصارهم. فانقلبت مفاهيم المسجد لديهم وانعكست أقوالهم وتبدلت أوضاعهم فأصبحت المساجد مصادر النزاع ومنابع الشقاق والجدل ومعادن الفُرْقَةِ والاختلاف فاتبعوا أهواءهم وصاحوا وصرخوا في كل ميدان يقولون ولا يتورَّعُون: إمامٌ لاحِن، إمامٌ فاسق، إمامٌ جاهلٌ وكذا وكذا وما لهم بذلك من علم إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ومن أضل ممن اتبع هواه. فأصبحوا يفسّق بعضهم بعضا ويلعن بعضهم بعضا. وتنابزوا بالألقاب فأنا لله وإنا إليه راجعون. وكل ذلك من عمل

الشيطان إنه عدوٌّ مضل مبين. إنهم نسُوا أو تناسوْا. وجهلُوا أو تجاهلُوا قوله صلى الله عليه وسلم من قال لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما.

وليكن الإمام فاسقا أفَلَيْسَ المغتابُ فاسقا. أليس الكذاب فاسقا. أليس النظر إلى الأجنبية فِسْقًا إلى غير ذلك فراجع بعين البصيرة أول كتاب الأخضري من قوله: ويحرم عليه الكذب والغيبة والنميمة والكبر – إلى آخرها- فهناك أكثر من عشرين خصلة كلها حرام ومرتكب كل واحدة منها فاسقٌ فراجعها وحاسِبْ نفسَك قبل الإمام إن كنت بصيرا طالب حق فتنبّه والله الموفق.

ونختم هذا البحث بما يتسنى إيراده من دليل على صحة إمامة الفاسق. ولاسيما إن كان المأموم فاسقا مثله، فنقول وبالله التوفيق.

صحة إمامة الفاسق

تعريف الفاسق: الفاسق هو مرتكب الكبيرة والمنبعث فيها مع العلم بحرمتها.

والصلاة خلف الفاسق جائزة وصحيحة، وعلى ذلك جمهور السلف والخلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم. لأن العدالة ليست شرطا في صحة الإمامة.

وقد وردت أحاديث بالمنع من الصلاة خلف الفاسق مثل قوله صلى الله عليه وسلم: لا يَؤُمنَّكُم ذو جُرْأَةٍ في دينه، ومثل قوله صلى الله عليه وسله لا يؤمن امرأة رجلا ولا أعرابيّ مهاجرا ولا فاجر مؤمنا .كما وردت أحاديث كذلك بالجواز مثل قوله صلى الله عليه وسلم: صلوا خلف من قال لا إله إلا الله وصلوا على من قال لا إله إلا الله.

قال العلماء: بأن أحاديث الجانين كلها ضعيفة فرجحوا جانب الجواز لأن الأصل يُعضد ذلك ويُقوّيه وهو أن: من صحت صلاته لنفسه صحت صلاته لغيره .ويؤيده عموم الأحاديث الواردة بصلاة الجماعة. ويؤيده أيضا فعل الصحابة رضي الله عنهم.

فمن الأحاديث: المؤيدة للجواز، قوله صلى الله عليه وسلم.

١ . فيما رواه أبو داود في باب إمامة البرّ والفاجر من كتاب الصلاة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم برّا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر**. ورواه أيضا الدار قطني.

٢ . وفي باب الغزو مع أئمة الجور من كتاب الجهاد. روى أبو داود عنه صلى الله عليه وسلم: **الجهاد واجب عليكم مع كل أمير برا كان أو فاجرا والصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم برّا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر والصلاة واجبة على كل مسلم برّا كان أو فاجرا وإن عمل الكبائر**.

٣ . وروى الدار قطني عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم: **قال صلوا خلف كل بر وفاجر وصلوا على كل بر وفاجر وجاهدوا مع كل برّ وفاجر**.

٤ . وعن ابن عمر رضي الله عنهما عنه صلى الله عليه وسلم قال: **صلوا على من قال لا إله إلا الله وصلوا خلف من قال لا إله إلا الله**.

وأما من فعل الصحابة رضي الله عنهم

١ . ففي صحيح البخاري أن عبد الله بن عمر وأنس بن مالك رضي الله عنهم صليا خلف الحجاج بن يوسف الثقفي .

٢ . وذكر البخاري في التاريخ عن عبد الكريم أنه قال أَدْرَكْتُ عشرة من أصحاب محمد يصلون خلف أئمة الجور ذكره في عون المعبود شرح سنن أبي داود .

٣ . لمسلم وأصحاب السنن أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه . وهو الصحابي المشهور صلى خلف مروان .

٤ . وفي المغنى أن الحسن والحسين وغيرهما من الصحابة عليهم رضوان الله كانوا يصلون مع مروان . وكانوا يصلون مع زياد وابنه . وصلوا وراء الوليد بن عقبة يوما وقد شرب الخمر ، وصلى الصبح بالناس أربعا .

٥ . وفي غاية المأمول شرح التاج الجامع للأصول في باب إمامة العبد والمولى والأعمى ما نصه .

فالجماعة خلف كل مسلم حق وصحيحة وإن كان فاسقا ويؤيده إجماع السلف من الصحب والتابعين على صحة الصلاة خلف أئمة الجور فإنهم كانوا يتولون إمامة الصلاة ، وللبخاري صلى ابن عمر خلف الحجاج بن يوسف الثقفي ولمسلم وأصحاب السنن صلى أبو سعيد خلف مروان حينما قدم

الخطبة على الصلاة واعترضه أبو سعيد بحديث من رأى منكم منكرا ، وَفِقْهُ مَا تقدَّم أن إمامة العبد ومن معه وإمامة الفاسق صحيحة ولكنها مكروهة . اهـ .

٦ . وروى ابن شيبة عن عمير بن هانئ قال : شهدت ابن عمر والحجاج مُحَاصِرٌ ابن الزبير فكان منزل ابن عمر بينهما فكان ربّما حضر الصلاة مع هؤلاء وربّما حضر الصلاة مع هؤلاء .

وفي المغنى أن ابن عمر سئل وهو يصلي مع أئمة الجور من الخوارج وغيرهم فقيل له أتُصَلّي مع هؤلاء ومع هؤلاء وبعضهم يقتل بعضا فقال : من قال حي على الصلاة أجبته ومن قال حي على الفلاح أجبته ومن قال حي على قتل أخيك المسلم وأخذِ ماله قلتُ لاَ .

ومن الأدلّة الدّالة على جواز الصلاة خلف الفاسق وأئمة الجور ما رواه مالك في الموطأ ، والبخاري في صحيحه فقد رويا :

عن عبد الله بن الخيار إنه قال : دخلتُ على عثمان بن عفان وهو محصور فقلتُ له إنك إمام العامة وقد نزل بك ما نرى وإنه يصلي لنا إمام فتنة وإنّا لنتحرج من الصلاة معه فقال عثمان فلا تفعل فإن الصلاة أحسن ما يعمل الناس فإذا أحسنوا فأحسن معهم وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم .

وفي الفتح عن سهل بن يوسف الأنصاري عن أبيه قال: كره الناس الصلاة خلف الذين حصروا عثمان فقال لهم عثمان من دعا إلى الصلاة فأجيبوه.

وفي صحيح البخاري باب إمامة المفتون والمتبدع، وقال الحسن صلّ وعليه بدعته. قال الحافظ في الفتح عن هشام ابن حسان أن الحسن سئل عن الصلاة خلف صاحب البدعة، فقال الحسن: صلّ وعليه بدعته.

وقال أبو جعفر الطحاوي المحدث الحافظ والفقيه في كتابه شرح العقيدة الطحاوية: ونرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من أهل القبلة وعلى من مات منهم. اهـ.

ومن الأدلة الدّالة على صحة إمامة الفاسق:

ما في عون المعبود وسبل السّلام: أن صحة إمامة الفاسق يؤيدها حديث مسلم الذي رواه في صحيحه في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام. ففيه:

عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يميتون الصلاة عن وقتها قال قلت فما تأمرني قال: صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة.

وفي رواية عنه بلفظ : قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا ذر إنه سيكون بعدي أمراء يميتون الصلاة فصل الصلاة لوقتها فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة . اهـ .

ففي هذين الكتابين (عون المعبود ، وسبل السّلام) أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أذن بالصلاة خلفهم وجعلها نافلة لأنهم أخرجوها عن وقتها . وظاهرُه إنهم لو صلوها في وقتها لكان مأمورا بصلاتها خلفهم . اهـ .

وفي منتقى الأخبار عن عبادة بن الصامت : عنه صلى الله عليه وسلم ستكون عليكم بعدي أمراء تشغلهم أشياء عن الصلاة لوقتها فصلّوا الصلاة لوقتها فقال : رجل يا رسول الله أصلي معهم فقال صلى الله عليه وسلم نَعمْ إن شئت .

قال الإمام الشوكاني في نيل الأوطار على هذا الحديث : والحق جواز الإئتمام بالفاسق لأن الأحاديث الدالة على المنع ضعيفة لا تقوم بها حجة ، وكذلك الأحاديث الدالة على الجواز ضعيفة أيضا ولكنها متأيدة بما هو الأصلُ الأصيل وهو أن من صحت صلاته لنفسه صحت صلاته لغيره . فلا تنتقل عن هذا الأصل إلى غيره إلاّ لدَلِيلٍ ناهض . اهـ .

ذكره في باب بيان من أدرك بعض الصلاة في الوقت ووجوب المحافظة على الوقت من نيل الأوطار لخاتمة المحققين الإمام الشوكاني .

وقال الشوكاني أيضا في باب ما جاء في إمامة الفاسق من الكتاب: ومما يؤيد عدم اشتراط عدالة إمام الصلاة حديث: صلوا خلف من قال لا إله إلا الله وصلوا على من قال لا إله إلاّ الله. ويؤيده أيضا عموم أحاديث الأمر بالجماعة من غير فرق بين أن يكون الإمام برًّا أوْ فَاجِرًا.

وفي كتاب الإبانة على بلوغ المرام: ولا تشترط عدالة الإمام لأن الصحابة صلوا خلف أئمة الجور وقال الجمهور بصحة الصلاة خلف الفاسق مع الكراهة لأن العدالة عندهم غير شرط في الإمامة ويؤيده حديث: صلوا خلف من قال: لا إله إلا الله.

فاعتضد الأصل بنصوص الحديث. وبفعل الصحابة رضي الله عنهم. وبإجماع الصدر الأول عليه. وفي هذا كفاية لمن أنصف وبالعلم والتقوى اتصف والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم وهو ولي التوفيق.

وختاما لهذه المسالة (إمامة الفاسق) نقول وبالله تعالى التوفيق.

أن محل النزاع في هذه المسألة بالجواز والمنع إنما هو إمامة الفاسق للعُدول كإمامة الحجاج وزياد وابنه ومروان للصحابة مثل عبد الله بن عمر وأنس رضي الله عنهم.

وأما إمامة الفاسق لفاسق مثله وإن اختلفت معاصيهم كسارق خلف زان وشارب خلف مغتاب ومتكبّر خلف حاسد ونحو ذلك فلا كراهة في ذلك

مطلقا. لأن القاعدة المقررة شرعا هي أن كل ذي نقص يؤم مثله. فالمتيمم للمتيمم والمقعد للمقعد وذو السلس والقروح لمثله والعاجز عن رُكن لعاجز مثله فلا كراهة في هذه كما نصّ على ذلك كتب الفقه.

ففي إرشادٌ السالك في باب أحكام الإمامة: قال والعاجز عن جميع ذلك أو بعضه لا تصح إمامته إلا لمثله.

وفي الفواكه الدواني أول باب الإمامة من الرسالة ما نصه: (سابعها) أي شُرُوط صحة الإمامة قال: القدرة على الأركان فلا تصح إمامة العاجز عن بعضها إلا كالقاعد بمثله. اهـ.

وفي فقه العبادات: وإمامة الصبي لمثله جائزة، والأميّ الذي لا يفقه أحكام الصلاة لا تصح صلاة المقتدي به إلا إذا كان مثله. ولا تصح إمامة العاجز عن بعض الأركان في الفرائض للقادر عليها كإمامة المومئ بالركوع والسجود لمن يركع ويسجد. وصاحب السلس أَوْ مَنْ بِهِ قُرُوحٌ إِذا أَمَّا صَحِيحًا فمكرُوهٌ وأما إمامتهما لأمثالهما فصحيحة.

وفي مختصر خليل: وبعاجز عن ركن أو علم إلا كالقاعد بمثله. وقال في موضع آخر: وصبي بمثله. اهـ.

والمعنى أن العاجز عن ركن من أركان الصلاة لا يصح أن يكون إماما إلاّ لعاجز مثله لذلك كالقاعد، وأن إمامة الصبي بمثله تجوز.

قال في الدسوقي: إلا أن يساوي المأموم إمامه في العجز كالقاعد يقتدي بمثله. كمثل ذي سلس وقروح سائلة لصحيح فيكره أن يؤم غيره ممن هو سالم. اهـ.

فإن كان المأموم ذا سلس كالإمام فلا كراهة. وعلى هذا:

فإن إمامة الفاسق لفاسق مثله تجوز لأن كل ذي نقص في دينه أو جرحة فإنه يجوز ائتمام مثله به بلا كراهة.

أيّها الأخ: هذا ما تيسر جمعه بفضل الله تعالى وعونه من أحكام المسجد وآدابه وخصائص أهله فتمسك بالحق جهدك واستعن بالله في تقويم أودك ولا تدع لشيطان الهوى والضلالة إلى قلبك سبيلا. وادع الله للجامع توفيقا وهدى وحسن خاتمة.

ووفقنا الله تعالى وجميع المسلمين لما يحبه ويرضاه. آمين.

ولا حول ولا قوة إلا بالله وصلى الله وسلم على النبي الكريم

وآله أجمعين.

فهرس الكتاب

صفحة	موضوع:
٢	تقديم
٤	فصل في تعريف المسجد
٥	فصل في قدسية المسجد – وعمارته
٥	فصل في عمارة المسجد
١٠	فصل في بناء المسجد
١٤	فصل في فضيلة السعي إلى المسجد
١٦	فصل في فضل صلاة الجماعة
١٨	فصل في حقوق المسجد
١٩	الحقوق والآداب الواجبة للمسجد
٣٠	فصل في ذكر بعض البدع التي أحدثت في المسجد
٤٦	ما يجوز فعله في المسجد
٤٧	فصل في كثرة المساجد
٤٩	فصل في مساؤى هجر المسجد
٥١	خاتمة في رسالة المسجد وما ينبغي للمسلم أن يستشعره منه
٥٥	صحة إمامة الفاسق
٦٤	فهرس الكتاب

MW.Tél:(223) 76 39 69 93 / 66 58 74 41 Barawely - Mali